

مرسوم رقم (٨) لسنة ٢٠٢٣  
بتعديل المادة الثالثة من المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٩  
بإنشاء أكاديمية محمد بن مبارك آل خليفة للدراسات الدبلوماسية

نحن حمد بن عيسى آل خليفة  
ملك مملكة البحرين.  
بعد الاطلاع على الدستور،  
وعلى المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٩ بإنشاء أكاديمية محمد بن مبارك آل خليفة للدراسات  
الدبلوماسية، وتعديلاته،  
وبناءً على عرض وزير الخارجية،  
وبعد موافقة مجلس الوزراء،

رسمنا بالآتي:

المادة الأولى

يُستبدل بنص المادة الثالثة من المرسوم رقم (٥٤) لسنة ٢٠١٩ بإنشاء أكاديمية محمد بن  
مبارك آل خليفة للدراسات الدبلوماسية، النص الآتي:  
"يكون للأكاديمية مدير عام يُعيّن بمرسوم."

المادة الثانية

على وزير الخارجية تنفيذ هذا المرسوم، ويُعمل به من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة  
الرسمية.

ملك مملكة البحرين  
حمد بن عيسى آل خليفة

رئيس مجلس الوزراء  
سلمان بن حمد آل خليفة

صدر في قصر الرفاع:  
بتاريخ: ٨ رجب ١٤٤٤هـ  
الموافق: ٣٠ يناير ٢٠٢٣م